

تاج العروس من جواهر القاموس

فإِنَّ زَّ مَا خَفَّ فَهَ ضَرْوَرَةٌ ؛ لِأَنَّ زَّ لَا يَصَحُّ الْجَمْعُ بَيْنَ السَّاكِنَيْنِ فِي حَشْوِ
الْبَيْتِ وَهَذَا كَمَا تَرَى لَا وَهَمَ فِيهِ لِأَنَّ الذَّكْرَةَ إِذَا أُريدَ لَفْظُهَا جازِ
تَعْرِيفُهَا كَمَا هُوَ مَذْمُومٌ عَلَيْهِ . وَأَمَّا قَوْلُهُ : وَلَا يُقَالُ : جَاءَتِ الْكَافَّةُ فهو
الَّذِي أَطْبَقَ عَلَيْهِ جَمَاهِيرُ أئِمَّةِ الْعَرَبِيَّةِ وَأَوْرَدَ بِحَثِّهِ الذَّوَوِيُّ فِي
التَّهْذِيبِ وَعَابَ عَلَى الْفُقَهَاءِ وَغَيْرِهِمْ اسْتِعْمَالَهُ مُعَرَّبًا بِالْأَو
الإِضَافَةِ وَأَشَارَ إِلَيْهِ الْهَرَوِيُّ فِي الْغَرِيدَيْنِ وَبَسَطَ الْقَوْلَ فِي ذَلِكَ الْحَرِيرِيُّ
فِي دُرَّةِ الْغَوَاصِ وَبَالِغَ فِي الذَّكْرِ عَلَى مَنْ أَخْرَجَهُ عَنِ الْحَالِيَّةِ وَقَالَ
أَبُو إِسْحَاقَ الزَّجَاجُ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى : " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا
ادْخُلُوا فِي السِّلَامِ كَافَّةً " قَالَ : كَافَّةً بِمَعْنَى الْجَمِيعِ وَالْإِحَاطَةِ فَيَجُوزُ
أَنْ يَكُونِ مَعْنَاهُ ادْخُلُوا فِي السِّلَامِ كُلَّيْهِ أَيْ فِي جَمِيعِ شَرَائِعِهِ وَمَعْنَى
كَافَّةً فِي اشْتِقَاقِ اللَّغَةِ : مَا يَكْفِي الشَّيْءَ فِي آخِرِهِ فَمَعْنَى الْآيَةِ :
ادْخُلُوا فِي الْإِسْلَامِ إِلَى حَيْثُ تَذْتَهِي شَرَائِعُهُ فَتُكْفَى مِنْ أَنْ تَعُدُّوا
شَرَائِعَهُ وَادْخُلُوا كُلُّكُمْ حَتَّى يُكْفَى عَنْ عَدَدٍ وَاحِدٍ لَمْ يَدْخُلْ فِيهِ وَقَالَ :
وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى : " وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً " مَنْصُوبٌ عَلَى الْحَالِ وَهُوَ
مَصْدَرٌ عَلَى فَاعِلَةٍ كَالْعَافِيَةِ وَالْعَاقِبَةِ وَهُوَ فِي مَوْضِعِ قَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ
مُحِيطِينَ قَالَ : فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُثْنَى وَلَا أَنْ يُجْمَعَ وَلَا يُقَالُ : قَاتِلُواهُمْ
كَافَاتٍ وَلَا كَافِّينَ كَمَا أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ : قَاتِلْهُمْ عَامَّةً لَمْ تُثْنَنَّ وَلَمْ
تَجْمَعْ وَكَذَلِكَ خَاصَّةً وَهَذِهِ مَذْهَبُ الذَّحَوِيِّينَ قَالَ شَيْخُنَا : وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ
الْجَوْهَرِيَّ لَمْ يُرِدْ مَا قَصَدَهُ الْمُصَنِّفُ أَنَّ زَّ لَمَّْا أَرَادَ بَيَانَ حُكْمِهَا
مَثَّلَ بِمَا هُوَ مُوَافِقٌ لِلْكَلامِ الْجُمْهُورِ . عَلَى أَنَّ قَوْلَ الْجُمْهُورِ كَالْمُصَنِّفِ
: لَا يُقَالُ : جَاءَتِ الْكَافَّةُ رَدُّهُ الشَّهَابُ فِي شَرْحِ الدَّرَّةِ وَصَحَّحَ أَنَّ زَّ
يُقَالُ وَأَطَالَ الْبَحْثَ فِيهِ فِي شَرْحِ الشِّفَاءِ وَنَقَلَهُ عَنْ عُمَرَ وَعَلِيٍّ هُما
وَأَقَرَّ هُما الصَّحَابَةُ وَنَاهَيْكَ بِهِمْ فَمَاحَةٌ وَهُوَ مَسْبُوقٌ بِذَلِكَ فَقَدْ قَالَ شَارِحُ
الْبَابِ : إِنَّ زَّ اسْتُعْمِلَ مَجْرورًا وَاسْتَدَلَّ لَهُ بِقَوْلِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ه
: " عَلَى كَافَّةٍ بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ " وَهُوَ مِنَ الْبُلَاغِ وَنَقَلَهُ الشُّمْنِيُّ
فِي حَوَاشِي الْمُغْنِي وَقَالَ الشَّيْخُ إِبْرَاهِيمُ الْكُورَانِيُّ فِي شَرْحِ عَقِيدَةِ أُسْتَاذِهِ :
مَنْ قَالَ مِنَ الذُّحَاةِ إِنَّ كَافَّةً لَا تَخْرُجُ عَنِ النَّصْبِ فَحُكْمُهُ نَاشِئٌ عَنْ

اسْتَقْرَأَ نَاقِمٌ قَالَهُ شَيْخُنَا : وَأَقُولُ : إِنَّ ثَبِتَ شَيْءٌ مِمَّا ذَكَرُوهُ
 ثُبُوتًا لَا مَطْعَنَ فِيهِ فَالظَّاهِرُ أَنَّ زَوْجَهُ قَلِيلٌ جِدًا وَالْأَكْثَرُ اسْتِعْمَالُهُ عَلَى مَا
 قَالَهُ ابْنُ هِشَامٍ وَالْحَرِيرِيُّ وَالْمُصَنِّفُ . وَكَفَّتِ النِّاقَةُ كُفُوفًا : كَبِيرَتُ
 فَقَصُرَتْ أَسْنَانُهَا حَتَّى تَكَادَ تَذْهَبُ فَهِيَ كَافٌ وَكَذَلِكَ الْبَعِيرُ نَقَلَ الْجَوْهَرِيُّ
 فِي اللِّسَانِ : إِذَا ارْتَفَعَ عَنْ ذَلِكَ فَالْبَعِيرُ مَا جُ قَالَ الصَّاهِغَانِيُّ : وَنَاقَةُ
 كَفُوفٌ مِثْلُهُ . وَكَفَّ الثَّوْبُ كَفًّا : خَاطَ حَاشِيَتَهُ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَهُوَ
 الْخِيَاطَةُ الثَّانِيَّةُ بَعْدَ الشَّلِّ كَذَا فِي النَّسَخِ وَفِي الصَّحاحِ وَالْعُجَابِ : بَعْدَ
 الْمَلِّ وَهِيَ الْكِفَافَةُ وَهُوَ مَجَازٌ . وَكَفَّ الْإِنَاءَ كَفًّا : مَلَأَهُ مَلَأً مُفْرَطًا
 فَهُوَ ثَوْبٌ مَكْفُوفٌ وَإِنَاءٌ مَكْفُوفٌ . وَكَفَّ رَجُلًا كَفًّا : عَصَبَهَا
 بِخِرْقَةٍ وَمِنْهُ حَدِيثُ الْحَسَنِ : قَالَ لَهُ رَجُلٌ : إِنَّ بَرَّ جُلِي شُقَاقًا قَالَ :
 أَكْفُفْهُ بِخِرْقَةٍ . أَيْ : اءْصِبْهُ بِهَا وَاجْعَلْهَا حَوْلَهُ . وَمِنْ الْمَجَازِ : عَيْبَةُ
 مَكْفُوفَةٌ : أَيْ مُشَرَّجَةٌ مَشْدُودَةٌ كَمَا فِي الصَّحاحِ وَفِي الْحَدِيثِ فِي كِتَابِ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَاحِ الْحُدَيْبِيَّةِ حِينَ صَالَحَ أَهْلَ مَكَّةَ وَكَتَبَ
 بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُمْ كِتَابًا فَكَتَبَ فِيهِ أَنْ لَا إِغْلَالَ وَلَا إِسْلَالَ وَأَنْ بَيْنَهُمْ
 عَيْبَةً مَكْفُوفَةً أَرَادَ بِالْمَكْفُوفَةِ : الَّتِي أُشْرِجَتْ عَلَى مَا فِيهَا وَقُفِّلَتْ
 وَمَثَّلَ بِهَا الذِّمَّةَ الْمَحْفُوطَةَ الَّتِي لَا